

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



القرار 2015/3

قرار بشأن رؤية النظام العالمي للإعلام وبرنامج عمله

إن الجهاز الرئاسي،

إن يستذكر قراراته السابقة بشأن النظام العالمي للإعلام ولاسيما القرار 2013/10؛

إن يستذكر أيضاً العلاقات القائمة بين النظام العالمي للإعلام المنصوص عليه في المادة 17 والنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها على النحو المبين في المادة 13-2(أ)؛

إن يضع في الحسبان دور المعاهدة الدولية ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة كراعين للتنوع البيولوجي الزراعي، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

إن يقرّ بضرورة تيسير توثيق الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المتاحة في النظام المتعدد الأطراف والمعلومات ذات الصلة ونشرها لتيسير الأبحاث وتربية النبات والتدريب مع مراعاة القوانين المرعية؛

إن يشكر الحكومة الألمانية على الدعم المالي المقدم إلى مشاوره الخبراء بشأن النظام العالمي للإعلام والحكومة الإسبانية على دعمهما لأدوات تحليل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خلال فترة السنتين 2014-2015؛

1- يعتمد الرؤية وبرنامج العمل الواردين في الملحقين 1 و2 تبعاً؛

2- يقرر إنشاء اللجنة الاستشارية العلمية المعنية بالنظام العالمي للإعلام المنصوص عليها في المادة 17 مع الاختصاصات الواردة في الملحق 3. وتبعاً لتوفر الموارد المالية، ستجتمع اللجنة مرتين على الأقل خلال فترة السنتين 2016-2017؛

3- يطلب إلى الأمين تنفيذ برنامج العمل واستناداً إلى توصيات اللجنة الاستشارية العلمية ويطالب كذلك إلى الأمين رفع تقرير مرحلي إلى الجهاز الرئاسي في كل دورة من الدورات العادية وتقديم اقتراح لمراجعة برنامج العمل، عند الضرورة، استناداً إلى توصيات اللجنة العلمية الاستشارية؛

- 4- **يدعو الأطراف المتعاقدة والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين إلى توفير الموارد الضرورية لتنفيذ مجموعة من الأنشطة النموذجية الواردة في برنامج العمل.**
- 5- **يحيط علماء بأن الأمانة تشارك في وحدة التيسير المشتركة ضمن مبادرة DivSeek بهدف السماح بالتآزر مع النظام العالمي للإعلام، مع احترام أحكام المعاهدة بشكل كامل ويطلب إلى الأمين مواصلة ذلك؛**
- 6- **يطلب كذلك إلى الأمين دعوة أصحاب المصلحة في مبادرة DivSeek إلى رفع تقرير عن تداعيات الأهداف على المعاهدة بالنسبة إلى التكنولوجيات التي تقوم عليها المبادرة وإعداد تقرير توافي عن ذلك لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته السابعة؛**
- 7- **يطلب إلى كل من الأمين والأطراف المتعاقدة مواصلة الترويج للمبادرات الرامية إلى دعم البرامج الوطنية والإقليمية لتطوير تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ونقلها وتحليل البيانات عنها، على غرار CAPFITOGEN والبرنامج المشترك لتطوير التكنولوجيا ونقلها، وذلك بهدف دعم برنامج العمل على النحو المفصل في الملحق 2؛**
- 8- **يشجع الأمين والأطراف المتعاقدة على تيسير حالات التآزر والترابط بين نظم وشبكات المعلومات الوطنية والإقليمية، ومع عمليات النظام المتعدد الأطراف والمشاريع الممولة من صندوق تقاسم المنافع لتوثيق الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، طالما أنها تعمل طبقاً لأحكام المعاهدة؛**
- 9- **يطلب إلى الأمين تصميم آلية رصد وتقييم لجدوى والنظام العالمي للإعلام وفعاليته طبقاً للمادة 17-1، رهنا بتوافر الموارد، استناداً إلى توصيات اللجنة الاستشارية العلمية وتقديم مسودة إلى الدورة المقبلة للجهاز الرئاسي؛**
- 10- **يطلب إلى الأمين رفع تقرير حول ما تقدّم إلى الدورة المقبلة للجهاز الرئاسي.**

الملحق 1

رؤية بشأن النظام العالمي للإعلام عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

يُدمج النظام العالمي للإعلام عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة النظم القائمة ويعززها، من أجل استحداث نقطة دخول عالمية إلى المعلومات والمعارف، لتعزيز القدرة على صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وإدارتها واستخدامها.

ويشمل تطوير نظام عالمي للإعلام يتسم بكل ما في الكلمة من معنى بالفعالية على النحو المتوخى في المعاهدة الدولية، من ضمن جملة أمور أهمها: تعزيز النظم القائمة، وحيث لا تزال هناك ثغرات، إنشاء نظم ومبادرات جديدة؛ وتعزيز الترابط بين النظم؛ وتوفير آليات شاملة لضمان الوصول مباشرةً إلى المعلومات والخدمات المقدمة. ويُترجم ذلك من خلال الأهداف التالية:


- 1- إنشاء منصة على شبكة الإنترنت مع نقاط دخول إلى المعلومات المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة موجهة نحو الاستخدام؛
- 2- توفير لمحة شاملة وتيسير الوصول إلى مصادر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعلومات المتصلة بها؛
- 3- تعزيز قابلية التشغيل المشترك بين النظم القائمة وتيسيرها عبر تقديم مبادئ واضحة، ومعايير فنية والأدوات المناسبة لدعم عملياتها طبقاً لمبادئ المعاهدة وقواعدها؛
- 4- تعزيز الشفافية حول حقوق المستخدمين وواجباتهم من حيث الوصول إلى المعلومات حول الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتقاسمها واستخدامها وإيجاد سبل لممارسة هذه الحقوق والواجبات ضمن النظام العالمي للإعلام؛
- 5- توليد فرص التواصل والتعاون الدولي والمتعدد التخصصات وتعزيزها من أجل زيادة المعارف حول الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وإضافة القيمة عليها؛
- 6- توفير فرص لتنمية القدرات ونقل التكنولوجيا لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعلومات والمعارف المتصلة بها وإدارتها واستخدامها مع إيلاء عناية خاصة لاحتياجات البلدان النامية؛
- 7- خلق آلية لتقييم التقدم ورصد فعالية النظام العالمي للإعلام.

الملحق 2

برنامج العمل الخاص بالنظام العالمي للإعلام (2016-2022)

سيغطي برنامج العمل فترة أولية مدتها ست سنوات، وسيُنَفَّذ من خلال نهج تدريجي وممول عبر المساهمات من خارج الميزانية.

ويرد أدناه رسم لسلسلة قيمة الموارد الوراثية النباتية، يوضح المكونات والروابط القائمة بين العناصر الثلاثة لسلسلة القيمة، وهي مصادر الموارد الوراثية النباتية، وإضافة القيمة، واستخدام الموارد الوراثية النباتية.



1- إنشاء منصة على شبكة الإنترنت مع نقاط دخول إلى المعلومات المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة موجهة نحو الاستخدام

- (أ) إنشاء البنية الفنية اللازمة لتطوير المنصة؛
- (ب) العمل مع منظمة الأغذية والزراعة والاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا التابع لها وغيرها من المنظمات للبناء على الخبرات المكتسبة في مجال تطوير البوابات العالمية؛
- (ج) تحديد سيناريوهات حالات الاستخدام للمجموعات المستهدفة ووضع آليات للحصول على معلومات مرتجعة منها
- (د) وضع نموذج عن البوابة العالمية من شأنه تلقي المعلومات المرتجعة من المستخدمين حول المواد التي يغطيها الاتفاق الموحد لنقل المواد.

2- توفير لمحة شاملة وتيسير الوصول إلى مصادر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعلومات المتصلة بها.

- (أ) إنشاء فهرس لمصادر المعلومات والمعارف وغيرها من المواد؛
- (ب) تعزيز قدرة بنوك الجينات والمزودين الآخرين على توثيق حيازاتهم بواسطة طرق تقليدية وحديثة وتيسير الوصول إلى تلك المعلومات وإلى الموارد الوراثية طبقاً لأحكام المعاهدة؛
- (ج) تمكين متلقي الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من إتاحة جميع المعلومات غير السرية طبقاً للقوانين المرعية والنتيجة عن أعمال الأبحاث والتطوير التي يجرونها على المواد المتلقاة، تماشياً مع واجباتهم المنصوص عليها في المادة 6-9 من الاتفاق الموحد لنقل المواد؛
- (د) السماح بالوصول السريع إلى المعلومات حول المواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف على مستوى العينات؛
- (هـ) تعزيز القدرة على وضع قوائم حصر ونظم وشبكات معلومات وطنية وإقليمية.

3- تعزيز قابلية التشغيل المشترك بين النظم القائمة وتيسيرها عبر إتاحة مبادئ واضحة، ومعايير فنية والأدوات المناسبة لدعم عملياتها طبقاً لمبادئ المعاهدة وقواعدها؛

- (أ) وضع معيار مشترك للمعرفات الفريدة الدائمة المطبقة على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وآلية تشغيلية لتشجيع اعتماد هذه المعرفات الرقمية للمواد؛
- (ب) تطوير المزيد من مواد التدريب وتنمية القدرات، بما في ذلك مواد التعلم عن بُعد، بالتعاون مع منظمات أخرى ذات الصلة؛
- (ج) التوصية باعتماد معايير مشتركة للبيانات والبيانات الوصفية وتطوير المزيد من المعايير (البيانات عن المظهر الوراثي على سبيل المثال) استناداً إلى الخبرات المكتسبة في قطاعات أخرى؛
- (د) إقامة صلات وظيفية مع مبادرات أخرى ذات الصلة لاعتماد البيانات المفتوحة والمعايير المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
- (هـ) وضع معايير فنية للتشغيل المشترك بين مختلف نظم إدارة المعلومات عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

4- تعزيز الشفافية حول حقوق المستخدمين وواجباتهم من حيث الوصول إلى المعلومات حول الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتقاسمها واستخدامها وإيجاد سبل لممارسة تلك الحقوق والواجبات ضمن النظام العالمي للإعلام

(أ) تحليل العوامل المؤسسية والتنظيمية والسياساتية والقانونية للوصول إلى المعلومات المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتقاسمها واستخدامها ضمن إطار أحكام المعاهدة، لا سيما المادتين 12 و13؛

(ب) فهم قابلية تطبيق النماذج المطورة في أجزاء أخرى من المعاهدة وتأثيراتها، كالنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، ومبادرات كمبادرة DivSeek؛

5- توليد فرص للتواصل والتعاون الدولي والمتعدد التخصصات وتعزيزها من أجل زيادة المعارف حول الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وإضافة القيمة عليها.

(أ) تحديد واستحداث أدوات وآليات وفرص التواصل والتعاون مع الشركاء ومستخدمي النظام (وسائل الإعلام، قوائم العناوين البريدية وغيرها)؛

(ب) إجراء استطلاعات مركزة تشمل مجموعة واسعة من المستخدمين وأساليب الاعتماد؛

(ج) تعزيز الروابط بين أصحاب المصلحة لتركيز الأبحاث على المواد الوراثية التي أُسندت إليها أولوية عالية والتي أشير إليها بشكل مشترك.

6- توفير فرص لتنمية القدرات ونقل التكنولوجيا من أجل صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعلومات والمعارف المتصلة بها وإدارتها واستخدامها مع إيلاء عناية خاصة لاحتياجات البلدان النامية

(أ) عقد اجتماعات إقليمية ومؤتمرات علمية متعلقة بالتكنولوجيات والمواضيع الجديدة وتقديم الدعم لها؛

(ب) توفير الوصول إلى المواد التدريبية لتنمية القدرات؛

(ج) دعم تدريب العاملين في مجالات عدة منها التصنيف وإدارة المعلومات والمعلوماتية الحيوية بالتعاون مع الشركاء المعنيين؛

(د) تصميم الآليات الرامية إلى تعزيز فرص التدريب عبر المؤسسات (تدريب المدربين، عمليات المواءمة)؛

(هـ) توفير التدريب للمسؤولين المستقبليين عن إدارة البنوك الجينية؛

(و) تيسير نقل التكنولوجيا ذات الصلة إلى البلدان النامية؛

(ز) توعية أصحاب المصلحة في النظام العالمي للإعلام بالمعارف التقليدية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة طبقاً لأحكام المعاهدة وتماشياً مع اتفاقية التنوع البيولوجي.

7- وضع آلية لتقييم التقدم في إنشاء النظام العالمي للإعلام ورصد كفاءته

- (أ) إرساء نظام لاسترجاع المعلومات متاح على البوابة بما يتيح إمكانية تقييم فائدة النظام العالمي للإعلام وكفاءته؛
- (ب) تشجيع إجراء مشاورات منتظمة بين الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة والمستخدمين والمزودين حول فائدة النظام العالمي للإعلام وكفاءته.

الملحق 3

اختصاصات اللجنة الاستشارية العلمية المعنية بالمادة 17

الأهداف

يقدم الجهاز الرئاسي المشورة حول تطوير النظام العالمي للإعلام وتعزيزه، لتيسير تبادل المعلومات، استناداً إلى نظم المعلومات الموجودة، عن القضايا العلمية والفنية والبيئية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

تقوم اللجنة الاستشارية العلمية (اللجنة) بإسداء المشورة إلى الأمين حول ما يلي:

- التوصيات العامة بشأن تطوير ونشر النظام العالمي للإعلام ومكوناته كما اعتمده الجهاز الرئاسي؛
- استكشاف مجالات عمل جديدة ذات أثر محتمل على النظام؛
- اختيار الأنشطة التجريبية للنظام العالمي للإعلام، بناءً على طلب الأمين، بالإضافة إلى مبادرات وأنشطة أخرى لضمان استدامة عمل النظام العالمي للإعلام، واستكمال تحديث برنامج العمل.

كما توفر اللجنة على وجه الخصوص المشورة العلمية للأمين حول المسائل التالية:

- 1- فعالية النظام العالمي للإعلام وكفاءته كآلية لتعزيز المشورة بشأن التعاون العلمي والفني والبيئي حول المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
- 2- تبادل المعلومات المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ونقل الخبرة المتوفرة للعموم، والتعاون الفني والعلمي؛
- 3- المكونات العلمية والفنية للنظام العالمي للإعلام وبرنامج عمله وفقاً لتوصيات الجهاز الرئاسي؛
- 4- التعاون مع مبادرات دولية وإقليمية أخرى ذات الصلة تعمل في مجال التعاون الفني ونقل التكنولوجيا، بما في ذلك آلية تنسيق المعلومات بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها التابعة لبروتوكول ناغويا؛
- 5- سبل تيسير تنفيذ النظام العالمي للإعلام على المستوى القطري وإنشاء منصة لأصحاب المصلحة؛
- 6- التعاون العلمي والفني والبيئي ومنافع جميع أنشطة المعاهدة، بما في ذلك النظام المتعدد الأطراف والحصول على الموارد وتقاسم منافعها وبرنامج العمل للاستخدام المستدام للموارد.

تعقد اللجنة اجتماعين خلال فترة السنتين، رهنأ بتوفر الموارد المالية.

التشكيل

ستتألف اللجنة من:

- خبيرين علميين كحدّ أقصى من كل إقليم، يعيّنهم نواب رئيس كل إقليم من الأقاليم في الجهاز الرئاسي؛
- 10 خبراء علميين وفنيين إضافيين يعيّنهم الأمين، بما فيهم خبراء تقترحهم الأقاليم وأصحاب المصلحة المعنيين، مع مراعاة الخبرة الفنية اللازمة والتوازن الإقليمي حسب المقتضى.

يتمّ اختيار الأعضاء على أساس خبرتهم العلمية وفهمهم للنظام العالمي للإعلام والمعاهدة الدولية، مع مراعاة الحاجة إلى خبرة متخصصة وعميقة في مجالات تشمل: المعلوماتية الحيوية وعلم الوراثة الجزيئي؛ والعلوم التي تنتهي تسميتها بلواحق "أوميكس" omics، ولاسيما علم الجينوم، وعلم الفينوم، وعلم البروتيوميكس؛ وإدارة البيانات البيئية والجغرافية المكانية حول الموارد الوراثية النباتية؛ والإدارة العلمية والتصنيفية للأقارب البرية للمحاصيل وبنوك الجينات وصون الموارد الوراثية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية وفيها وفي المزرعة؛ والتعاون الفني؛ وبناء القدرات؛ ودمج النظم، وتبادل المعلومات وتقاسم البيانات؛ والتقاسم العادل والمنصف للمنافع والخبرة القانونية في القوانين والأنظمة الدولية ذات الصلة؛ والشراكات مع منظمات ومؤسسات ومبادرات أخرى.

تنتخب اللجنة رؤساءها المشاركين من بين الخبراء.

تقوم أمانة المعاهدة الدولية بتيسير عمل اللجنة ورفع التقارير إلى الجهاز الرئاسي.

يجوز للجهاز الرئاسي تجديد ولاية اللجنة وتشكيلها في دورته السابعة.